



د. رياض بن جليلي

برنامج تنمية الصادرات وتمويل التجارة الخارجية في المنطقة العربية

عمان، فبراير 2022

IV. تأمين أو ضمان الائتمان الصادرات

الضمان/التأمين

• التغطيات التأمينية عادة ما تفتقرن باستخدام مصطلح "الضمان" وبالرغم من المعنى الدقيق لهذا الأخير فهو لا يخرج أبداً من نطاق "التأمين"، وربما قد يرجع السبب إلى هذا في التساهل في استخدام أي منهما محل الآخر، ويجب الإشارة إلى أن هذه التفرقة تنشأ من منظور أطراف العقد ووضعهم القانوني وليس من منظور شروط التأمين أو طبيعته، إذ أن كلاهما يوفر حماية للمصدرين أو ما يطلق عليهم المؤمنين.

• مصطلح **الضمان** يستخدم في العادة لوصف نوع خاص من التغطيات التأمينية، حيث تضمن فيه وثيقة التأمين الخسائر الناتجة عن إخلال أحد أطراف العقد بأداء التزاماته التعاقدية أو قد يؤديها على نحو خاطئ، وعليه فإن في وثائق الضمان سيكون هناك ثلاث أطراف وهم:

✓ **المؤمن:** ويتمثل في الهيئات أو المؤسسات الكافلة أو الضامنة؛

✓ **المؤمن:** ويتمثل في المستفيد من هذا الضمان كالمصدر؛

✓ **المؤمن عليه:** ويتمثل في الشخص أو الطرف المكفول أو المضمون.



• أما في وثائق **التأمين** العادية الأخرى فهناك طرفان فقط وهما:


✓ **المؤمن:** ويتمثل في الهيئات أو المؤسسات القائمة بعملية التأمين، كهيئات تأمين ائتمان الصادات؛

✓ **المؤمن:** ويتمثل في المستفيد من هذا التأمين كالمصدر.



تأمين أو ضمان ائتمان الصادرات


- شكل من أشكال التأمين أو الضمان ضد الأخطار التي قد يتعرض لها المتعامل الاقتصادي (المصدر) في الأسواق الدولية، وذلك بتأمين لقرض الذي يقدم للمستورد، بحكم أن غالبية المبادلات التجارية الدولية لا يتم تسديدها فوراً حتى ولو ليوم واحد، وبالتالي فإنها تتم بأجل، مما يجعل تأمينها مهماً لتفادي الأخطار الممكن حدوثها، إذ الشيء المؤمن هنا هو القرض.



- أداة مالية تعمل على توفير حماية للمصدرين الذين يبيعون بالائتمان من مخاطر عدم سداد مشتريهم (المورّد أو المستورد) الذي يمكن أن ينتج عن إفلاس المشتري، أو الفشل المحتمل، أو عدم قبول البضائع، أو بسبب الأحوال الاقتصادية والسياسية الخارجة عن سيطرة المصدر والمشتري. من هذا التعريف، يمكن النظر إلى بوليصة تأمين الائتمان على أنها أداة لإدارة المخاطر تساعد المصدّر على استقرار التدفقات النقدية لديه وتحمي مستحقاته التجارية في ظل متغيرات المنافسة ومناخ العمل الاقتصادي.

سبب ظهور نظم تأمين أو ضمان ائتمان الصادرات

ضمان ائتمان الصادرات والتحصيل



1 الوقاية: حيث أن هذا العامل يوفر للمصدر المعلومات اللازمة حول الوضعية المالية والاقتصادية للمستوردين الأجبيين، وبالتالي سيسمح للمصدرين باختيار الزبائن أو المستوردين الذين يتمتعون بملاءة وقدرة عالية على التسديد، ويسمح لهم أيضا بتجنب المستوردين الذين يحملون نسبة مخاطرة عالية.

2 التحصيل: قد لا يستطيع المصدر في كثير من الحالات من تحصيل قيمة صادراته أو ديونه الناشئة عن التصدير للمستورد الأجنبي، لعجز هذا الأخير عن سداد مستحقات المصدر بسبب نقص في موارده المالية، أو لأسباب خارجة عن إرادته كإجراءات استثنائية تتخذها دولة المورد بشأن منع أو تحديد تحويل الأموال إلى الخارج. في هذه الحالة تقوم الهيئات أو المؤسسات أو الوكالات بالتكفل بتحصيل ديون أو حقوق المصدر بناء على فعالية تلك الهيئات والخبرة التي تتمتع بها والتي تكسبها قوة إقناع المستوردين الأجبيين للعدول على فكرة عدم السداد.


3 التعويض: تقوم مؤسسات أو هيئات الضمان بتعويض المصدرين عن الخسائر التي قد يتعرضون لها نتيجة إعسار أو إفلاس المستوردين، وذلك وفق شروط معينة ونسب محددة مسبقا أي قبل إجراء عملية التأمين.

1


2

3

مزايا ضمان ائتمان الصادرات




تضارب احتياجات المصدر والمستورد




المخاطر التي يغطيها نظام تأمين أو ضمان ائتمان الصادرات

إفلاس المشتري	المخاطر التجارية
عدم وفاء المشتري بما استحق عليه المصد	
رفض المشتري أو امتناعه عن استلام البضاعة المشحونة	
استيلاء سلطات القطر المستورد أو قطر العبور على السلع المشحونة أو حجزها أو مصادرتها	المخاطر غير التجارية أو السياسية
قيام سلطات القطر المستورد بمنع المصدر، بطريق مباشر أو غير مباشر، من استيفاء حقه من المشتري أو منع المشتري من الوفاء للمصدر بحقه، أو امتناع المشتري - إذا كان من الجهات الحكومية أو من الجهات العامة المضمونة من الحكومة - عن الوفاء للمصدر بحقه	
اتخاذ سلطات القطر المستورد إجراء في مواجهة المشتري كالتأميم أو المصادرة أو أي إجراء آخر ذا أثر مماثل، إذا ترتب على الإجراء المتخذ مباشرة عجز المشتري عن الوفاء للمصدر بحقوقه	
اجراءات تقييد بصفة جوهرية من القدرة على تحويل قيمة البضاعة المشحونة إلى عملة العقد.	
كل عمل عسكري صادر عن القطر المستورد أو جهة أجنبية عنه تتعرض له الأصول المادية للمشتري تعرضا مباشرا وكذلك الاضطرابات الأهلية العامة كالثورات والانقلابات والفتن وأعمال العنف ذات الطابع العام والتي يكون لها عين الأثر	


عقد ضمان ائتمان صادرات محدد




عقد ضمان ائتمان صادرات محدد مع حوالة حق في قبض التعويض



عقد ضمان مشتريين



عقد ضمان مستندي



نقاش حول نشاط مؤسسات وبرامج تمويل وتأمين الصادرات الإقليمية في المنطقة العربية

- البنك الإسلامي للتنمية و المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة
- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات
- المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات
- برنامج تمويل التجارة العربية